المعنى الاول لمن بمعنى وضع الابتداء في موضعه اي في الكلام
الذي ذكر فيه من سواء حذفت بعد ذكر مدلولها نحو
ابتداء سرى البصر... او لم تحذف كما مر في تفسير
المص لكن لم يعرف وجه تخصيص هذا البيان بمن دون الباء
وهو الانسب والثاني من المعاني التي هي لمن تبيين
الجنس اي اظهار المقصود من امر مبهم كقوله تعالى
عن النّد والمثل والشريك والنظير والاكل والشرب و
الولد وغيرها مما لا يليق به فاجتنبوا الرجس اي العذر
اي اذا حرمت عليكم ما يتلى تحريمه وهو ما حرم
منها لعارض كالميتة والمنخنقة فاجتنبوا الرجس من الاوثان
كما اجتنبتم الانجاس فان الرجس قد يكون من الاوثان
وغيرها فلما قيل من الاوثان اي الذي هو الاوثان تبيين
ما هو المراد وقيل ان الفرق بين الوثن والصنم
ان الوثن ما كان له جثة ومنهم من جعل الوثن
صنما او مثاله كقولك عندي خاتم بفتح التاء وكسرها
من فضة فان الخاتم قد يكون من فضة وغيرها
فلما قيل من فضة اي الذي هو فضة تبيين المراد

اما لم

اما لم يكتف بمثال واحد كما هو اكثر عادته توضيحا
ويعرف المعنى الثاني لمن بمعنى وضع كلمة الذي مكانه بعد
حذفه كما ترى تكون المبينة كالصفة لما قبلها بواسطة الذي
والثالث من المعاني لمن التبعيض نحو شربت
من النهر بسكون الهاء وفتحها اي بعض النهر ونحو
اخذت من الدراهم جمع درهم وهو فارسي اي
معرب وكسر الهاء فيه لغة وربما قالوا درهام وجمع الدرهم
دراهم وجمع الدرهام دراهيم اي بعض الدراهم والمعنى الرابع
لمن بمعنى في اي الظرفية كقوله تعالى اذا نودي بعض المؤمنين
وقيل او اذا اذن الوقت للصلوة من يوم الجمعة بسكون
الميم او ضمها اي في يوم الجمعة والاولى ان يقال الرابع الظرفية
لان في كثير معاني لا يعلم اولها المراد قال البيضاوي ان من
ههنا بيان لاذا وفي تكون من تبيين الجنس والخامس
التاكيد زائدة في غير كلام الموجب نحو ما جاءني
من احد اي ما جاءني احد وانما زيدت لتاكيد معنى النفي استغراقا خلافا
للكوفيين والاخفش فانهم يجوزون زيادتها في الموجب ايضا
نحو قد كان من مطر قيل ان في فيه وشبهه للتبعيض او البيان

انما سمي جمعة لاجتماع الناس فيه للصلوة
والنداء ههنا لبعض المؤمنين لان الجمعة
لا تجب على المسافر والمرأة والصبي والعبد والمجنون
وعلى الاعمى مطلقا عند الامام الاعظم واما عند
الامامين فلا تجب عليه ان لم يوجد القائد له
واما المكاتب والعبد المأذون فالمشايخ
اختلفوا فيهما الخ

Copyright © King Saud University